

حلقات نور على الدرب (713) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها الاخوة الاعزاء سلام الله عليكم ورحمته وبركاته - [00:00:00](#)

بركاته في هذا اللقاء الجديد مع فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء. ويسرنا في لقائنا اليوم ان نعرض استفساراتكم على فضيلته - [00:00:25](#)

يتولى مشكوراً الاجابة عنها. وهذه اولى الرسائل وردت من المستمع احمد عبدالرحمن صالح الشهري يقول الصائم في رمضان مع الشغل ومشقة العمل يحاول ان يروي ظمأه باي وسيلة كأن يضع جسمه في الماء البارد او الاستحمام به - [00:00:43](#)

فهل هذا من المفطرات التي تؤثر على صحة صيامه اذا كانت نيته المسبقة هي ان يحاول التخفيف من الظمأ فهل يؤثر ذلك ايضاً على صيامه ام لا؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا - [00:01:11](#)

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. فقبل الاجابة على هذا السؤال ابدي اجابة على ملاحظة بعثها الاخ صالح العبد العزيز الطوال هنا الزلفي حول اجابة على سؤال في حلقة مضت - [00:01:32](#)

على جواز الانتساب انتساب المرء الى غير ابيه فقد ذكرت في اجابتي السابقة ان من اجاب من انتسب الى غير ابيه فحرام عليه وهو يعلم فحرام عليه رائحة الجنة وهو حديث ثابت - [00:01:52](#)

واما الذي اجبت به فقد اشار اليه المستشكل فهو قلبي انه يجوز للانسان ان ينتسب الى جده وهذا في الحقيقة لا يتعارض مع حديث من انتسب الى غير ابيه وعلى معنى ولا مع قوله تعالى ادعوهم لابائهم فان الجد من قبل الاب والجد - [00:02:10](#)

نص على ذلك القرآن الكريم واتبعت ملة ابائي الى ان قال واسماعيل واسماعيل ليس ابا ليعقوب وانما هو عمه وسماه ايضاً اب و الجد النبي عليه افضل الصلاة والتسليم يقول انا ابن عبد المطلب. ومعلوم ان عبدالمطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم والد ابيه وليس - [00:02:32](#)

هو ابوه ليس هو والده فلا تعارض مع ذلك لان الجد من قبل الاب والجد هو اب فولد ولده يسميه ابا وهو وارد له فلا تعارض بين ذلك وانما ان ينتسب الانسان الى من ليس بينه وبينه بنوة - [00:02:58](#)

نعم. يقول انا ابن فلان وليس بينهم وبينه وبين ذلك بنوة. كان ينتسب مثلاً شخص ابوه علي بن زيد فينتسب الى عمرو او الى ابن عمرو وليس هناك فلا تعارض بين ذلك ولا معارضة لما جاء في العهد ادعوهم لابائهم لان الجد اب ولا - [00:03:21](#)

مشاحة ان شاء الله والحديث لا يعارض ما ذكرته. بل ان ما ذكرته من قول النبي صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وقوله للسائل ايكم ابن عبد المطلب؟ فقال انا ابن عبد المطلب - [00:03:41](#)

كل ذلك دليل على ان الشخص اذا انتسب الى جده فلا بأس بذلك. وكثير من المحدثين ينسب الى جده يقال فلان ابن فلان وابوه غير ذلك الشخص وهذا معروف في علم الرجال وبالله التوفيق. واما سؤال السائل الذي يسأل - [00:03:56](#)

عن محاولة المرء تخفيف الظمأ في غمس نفسه بالماء البارد ونحو ذلك وهل يؤثر على صومه؟ فهذا غير مؤثر وانما يؤثر صوم ما

دخل الجوف من ماء او مأكّل او غيره فاما التبريد الجسم - [00:04:16](#)

وتعريض الجسم للماء البارد او للهواء البارد فذلك معونة ان شاء الله على الطاعة ان شاء الله على الطاعة وليس له اثر على صيام

المرء بالله التوفيق. بارك الله فيكم حتى المضمضة بهذا الغرض - [00:04:36](#)

مثلا لو جف فريقيه فيتمضمض يخفف عن نفسه. كذلك لا يؤثر فالمضمضة الذي يؤثر هو ما دخل الى جوف. نعم. فقط اه هذه رسالة

من المستمع نون عين ميم من العراق محافظة بغداد. يقول انا لا استطيع اداء فريضة الصوم - [00:04:52](#)

لاني مصاب بمرض فقر الدم. وعندما يأتي شهر رمضان انوي الصيام واصوم منه يومين او ثلاثة فيعودني المرض مرة اخرى فلا اقوى

على صيام باقي الشهر فماذا علي ان افطرت ولم اصوم - [00:05:19](#)

الذي عليك هو ان تفعل ما تستطيعه والله سبحانه وتعالى من رحمته بعباده انه لا يكلفهم ما لا يستطيعون وان هذا الدين يسر كما قال

ذلك سيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم - [00:05:36](#)

بل لا يجوز للانسان ان يؤدي عبادة تسبب لنفسه ظررا بالغا او تلفا فالله سبحانه ما جعل علينا في الدين من حرج فالذي عليك ما دام

انه يتأثر جسمك وتتضرر وتعجز - [00:05:53](#)

عن الاستمرار بالصوم ان تدع الصيام فان كان هذا المرض سيلازمك اي بتقرير الاطبا انه مستمر معك فعليك ان تكفر تطعم مسكينا

عن كل يوم ومقدار الاطعام نصف صاع من تمر او ارز او - [00:06:13](#)

غيره من قوت البلد الذي انت فيه وان كان العمل ان تشفى من ذلك المرض وان تستطيع الصوم بعده فانت تؤخر الصوم الى وقت

شفائك ثم تصوم وبالله التوفيق اه هذه رسالة من المستمعة ام عبدالله من الرياض - [00:06:33](#)

تقول اه توفيت والدتها منذ ستة اعوام وقد اوصتها بوصية ان تنفق من ثلث ما تركته على عشاء واضحة ان كل عام. وهذا الثلث

قدره الف ريال. ولكنها خوفا على انتهاء هذا الثلث وبالتالي انقطاع الوصية - [00:06:56](#)

فقد جعلت تنفق فقد جعلت هذا الثلث عند زوجها لكي ينمي في التجارة وتنفذ الوصية من مالها الخاص بان تضحي عن امها وتعشي

وبالفعل فقد نمى هذا الثلث الى ان اصبح الان ثلاثة الاف وخمسمائة ريال - [00:07:15](#)

فهل فعلها هذا صحيح ام لا؟ وتقول هل يكفي عن العشاء ان تخرج ما يقوم مقامه كتوزيع فاكهة او نحوها على الفقراء مساكين بما

يساوي قيمة العشاء ام لابد من طعام يصنع ويدعى له الفقراء او يوزع عليهم افيدونا عن ذلك بارك الله - [00:07:33](#)

وفيكم؟ الجواب ان الاولى آآ ان تتصرف السائلة في وصية والدتها بالانفاق مما خلفته امها فاذا فن ما عندها تبرعت هي واما هل

يجوز لها ان توزع فاكهة فالاصل البقاء على وصية - [00:07:53](#)

الموصية وان تصنع طعاما وتوزعه مصنوعا اذا وجدت له طالبة فغرضوا الموصي اغنى او المحتاج بالطعام وقد لا تخفي الفاكهة

للاطعام الفقير الذي لا يجد ما يأكل لا يستفيدوا من الفاكهة فائدته من الطعام المصنوع - [00:08:19](#)

فالاولى ان المتعين ان تنقيد بوصية ولدها وذريتها فان كان يشق عليها وتحتاج الى ان تستأجر استأجرت من نفس المال المتروك اذا

ما تبرأت او تشتري طعاما مهينا من المطاعم المعدة - [00:08:50](#)

وتعده للمحتاجين الى الطعام والله الموفق احسن الله اليكم هذه رسالة من المستمعة مسلمة من نجران اه سؤالها الاول تقول امرأة

حامل للمرة الاولى وشهر رمضان يصادف شهرها التاسع في الحمل - [00:09:08](#)

وقد لا تستطيع صيام ذلك الشهر وذلك بسبب خوفها على الجنين وتقول قد وقفت على فتاوا لابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما في

سنن الدارقطني بجواز فطر الحامل اذا خشيت على جنينها - [00:09:29](#)

على ان تطعم عن كل يوم مسكينا فقط ولا قضاء عليها فما صحة ذلك؟ واذا ثبت شرعا ذلك الاطعام فهل لي ان ادفع قيمة اطعام

الشهر كاملا مرة واحدة ونقدا في اول الشهر او - [00:09:46](#)

اخره الجواب ان الذي عليها ان تطعم وتقضي بعد قدرتها اذا كان الخوف على طفلها فقط فان كانت تتضرر هي ايضا بالصيام فلا

اطعام عليها وانما عليها القضاء. واما ان لا قضاء عليها - [00:10:01](#)

ليس هذا ب معمولين به لان الله سبحانه وتعالى جعل المريض ومن هو ملحق بالمريض اذا عجز عن الصوم ان يصوم من ايام اخر في عدة من ايام اخر الذي عليها - [00:10:22](#)

والحال ما ذكر ان تقضي اياما اخر بعد انتهاء حملها وخروجها من نفاسها وبالله التوفيق. واما اطعامها بذلا مرة واحدة فلا مانع اذا اعطت على عدد ايام الشهر فقراء لا ان تعطيها - [00:10:41](#)

الكفارة تعطيه الكفارة لشخص واحد دفعة واحدة نعم هي تسأل عن دفعها دفعة واحدة نقدا هل يجوز ذلك؟ واما نقدا فلا فان الله سبحانه وتعالى لما رتب الكفارة باطعام يعلم سبحانه وتعالى ان الناس ستكون عندهم نقود - [00:11:04](#)

موفرة والنبى صلى الله عليه وسلم عندما كان يهبط في الكفارات اطعمة كانت الدراهم والدنانير موجودة عندهم ويتعاملون بها في شرائهم في الاسواق وغيرها ورتب ذلك بماذا؟ رتبه من كفارة - [00:11:26](#)

ومقاصد الشارع معتبرة ومطلوب من الناس ان يتقيدوا بها. ولا يتركوها عند القدرة عليها. وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. سؤالها الثاني تقول سمعنا بان العقيقة ذبيحة واحدة فقط عن المولود ذكرنا كان ام انثى - [00:11:44](#)

فما الحكم الصحيح في ذلك؟ وهل صحيح مشروعية الاذان في اذن المولود اليمنى والاقامة في اذنه اليسرى؟ ومن الموكل بذلك؟ ومتى الجواب ان العقيقة اقلها واحدة للذكر والانثى والسنة والافضل ان يذبح عن الغلام - [00:12:02](#)

شاة وعن الجارية شاة واما التأذين في اذن المولود فصحيح ولا يشترط لاحد ان يتولاه كل من تولاه فقد اه قام بهذه السنة والقصد من ذلك ان يكون اول ما يدخل اذن - [00:12:25](#)

الطفل عند ولادته ذكر الله جل وعلا وبالله التوفيق هذه رسالة من المستمع ناصر ابراهيم محمد الظفيان من حوطة بني تميم. سؤاله الاول يقول اثناء اداء فريضة العشاء في رمضان دخلت مع الامام في الصلاة وانا اعلم انه يصلي صلاة التراويح - [00:12:51](#)

وانا نويت الصلاة جماعة لاداء فريضة العشاء فهل صلاتي العشاء صحيحة مع الامام رغم انه يصلي صلاة التراويح وهل لي اجر الجماعة بذلك جواب نعم اذا انت دخلت مع الامام - [00:13:14](#)

وهو يصلي التراويح فصليت الركعتين فاذا سلم منها قمت واديت الركعتين التاليتين فان ذلك صحيح المسألة خلافية بين اهل العلم هل يجوز ان يأتى المفترض بالمتنفل والمتمنفل بالمفترض والصحيح من ذلك كله جوازه - [00:13:30](#)

فلا بأس بذلك ان شاء الله وبالله التوفيق له سؤال اخر يقول فيه متى موعد الافطار الصحيح حيث يقع تضارب بين المؤذنين في الوقت فمنهم من يؤذن قبل الموعد المحدد بخمس دقائق ومنهم من يؤذن - [00:13:54](#)

وبعده باكثر من هذا الزمن اعلمنا انني احيانا اكون في داخل غرفة ولا ارى الشمس فهل يلزمني الافطار بعد انتهاء الوقت حسب الزمن ام حسب اول مؤذن يؤذن ام حسب اخر مؤذن - [00:14:11](#)

الامر مبني على اليسر وهذه العبادة معلقا وقتها على طلوع الفجر وغروب الشمس والمؤذنون انما هم يعلمون بذلك الوقت فاذا اذن المؤذن الثقة المعتبر فقد جاء او حان وقت العبادة. اي حان وقت الامساك او الافطار - [00:14:28](#)

واما ان تقول اني انتظر الى اخر مؤذن فان احب الناس الى الله اعجلهم فطرا والله يحب من عبده ان يبادر الى الافطار وان يسرع اليه بمجرد ما يتحقق دخول وقت الافطار - [00:15:00](#)

فاذا اذن المؤذن ولو كنت في غرفة لا تدري اغابت الشمس ام لم تغب فعليك ان تفطر واما ان تنظر الى الساعة فقد تخون الساعة بتقديم او تأخير وانما عليك التقيد باذان المؤذن - [00:15:17](#)

فان كنت في بركة او في مكان البارح ولا تسمعوا مؤذنا فتطلع انت وانظر الى الشمس وغروبها وان كانت محجوبة بغيب ونحوه فاذا اظلم الليل ورأيت ان الوقت في ساعته قد تم والظلام قد - [00:15:37](#)

حل فحين ذاك يحل الفطر فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ادبر النهار من ها هنا واقبل الليل من ها هنا فقد افطر الصائم وبالله التوفيق بارك الله فيكم. هذا السؤال من المستمع سعيد محمد سعيد الغامدي من الباحة - [00:16:00](#)

يقول لدي مزرعة بجوار منزلي يوجد بها اشجار مثمرة واريد ان ابني مسكنا بها وفي يوم من الايام كنت اقوم بتنظيف الاحجار وما

شابه ذلك من تحت الشجر. واذا بي اجد رفاتا وعظاما صغيرة تدل على انها - [00:16:18](#)

اعظام طفل صغير علما بانه لا يوجد بالمكان اي علامة تدل على ان في هذا المكان قبر. وقمت على الفور وجمعت العظام امر فات وحتى التربة ووضعتها في قبر مفتوح لا احد يعرف صاحبه ولا حتى من قبر بهذه المقبرة - [00:16:36](#)

فعمرها حسب ما نعلم يزيد عن مئتين وسبعين سنة ولا احد يقبر فيها في الوقت الحاضر. وسألت والدي عن موضع هذه الشجرة واخبرته بما وجدت فقال لي والدي كان لك اخ - [00:16:55](#)

صغير توفي وعمره اقل من سنة. وقبرته بجوار منزلي واظطررته الى مكان القبر بعد مدة فنقلت العظام والرفات ففي هذا المكان ولكنه حفر لها حفرة صغيرة دون ان يضع عليها اي علامة تدل على ان بهذا المكان قبر - [00:17:10](#)

هذا وقد مضى على هذا الرفات مدة تزيد عن خمس وعشرين سنة لذا ارجو الافادة عن تصرفي هذا وهل يجوز لي ان ابني لي منزلا بهذه الارض؟ علما بانني مضطر اليها. واذا كنت اثما في عملي - [00:17:29](#)

اذى فماذا علي ان افعل الجواب لا ارى عليك شيئا فيما فعلت لان ووضع هذا الطفل في هذا الموضع الذي ذكرت فيه تفريط وضع على وجه الارض او قريب من وجه الارض من صنيع - [00:17:45](#)

كما ان نقل والدك لرفات الطفل وعظامه من مكان لمكان في غير محله وما دمت قد وضعتة الان في قبر فارجو ان الامر قد انتهى ولا مانع من استعمالك موضع - [00:18:05](#)

تلك العظام ان شاء الله وبالله التوفيق. جزاكم الله خير الجزاء. ايها الاخوة الاعزاء في نهاية لقائنا هذا نتوجه بشكرنا الى الشيخ صالح بن محمد اللحيان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء. وقد تفضل بالاجابة عن اسئلة الاخوة - [00:18:21](#)

اخوة احمد عبدالرحمن الشهري من بلاد بني شهر. والاخ نون عين ميم من العراق. بغداد والاخت ام عبدالله من الرياض والاخت السائلة مسلمة من نجران والاخ ناصر ابراهيم محمد الظفيان من حوطة بني تميم - [00:18:41](#)

والاخ سعيد محمد سعيد الغامدي من الباحة. ايها الاخوة الكرام لكم جزيل شكرنا على حسن متابعتكم والى اللقاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:57](#)